

تفسير البحر المحيط

@ 106 @ يقاتلون مستأنفاً ، ذكر أعظم أحوالهم ، ونبه على أشرف مقامهم . وعلى الظاهر وقول الجمهور يكون يقاتلون ، في موضع الحال . وقرأ الحسن ، وقتادة ، وأبو رجاء ، والعربيان ، والحرميان ، وعاصم : أولاً على البناء للفاعل ، وثانياً على البناء للمفعول . وقرأ النخعي وابن وثاب وطلحة والأعمش والإخوان بعكس ذلك ، والمعنى واحد ، إذ الغرض أن المؤمنين يقاتلون ويؤخذ منهم من يقتل ، وفيهم من يقتل ، وفيهم من يجتمع له الأمران ، وفيهم من لا يقع له واحد منهما ، بل تحصل منهم المقاتلة . وقال الزمخشري : يقاتلون فيه معنى الأمر لقوله تعالى : { وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ } انتهى . فعلى هذا لا تكون الجملة في موضع الحال ، لأن ما فيه معنى الأمر لا يقع حالاً . وانتصب وعداً على أنه مصدر مؤكد لمضمون الجملة ، لأن معنى اشترى بأن لهم الجنة وعدهم [] الجنة على الجهاد في سبيله ، والظاهر من قوله : في التوراة والإنجيل والقرآن ، أن كل أمة أمرت بالجهاد ووعدت عليه بالجنة ، فيكون في التوراة متعلقاً بقوله : اشترى . ويحتمل أن يكون متعلقاً بتقدير قوله المذكوراً ، وهو صفة فالعامل فيه محذوف أي : وعداً عليه حقاً المذكوراً في التوراة ، فيكون هذا الوعد بالجنة إنما هدى هذه الأمة قد ذكر في التوراة والإنجيل والقرآن . وقيل : الأمر بالجهاد والقتال موجود في جميع الشرائع ، ومن أوفى استفهام على جهة التقرير أي : لا أحد ، ولما أكد الوعد بقوله عليه حقاً أبرزه هنا في صورة العهد الذي هو أكد وأوثق من الوعد ، إذ الوعد في غير حق [] تعالى جائز إخلافه ، والعهد لا يجوز إلا الوفاء به ، إذ هو أكد من الوعد . قال الزمخشري : ومن أوفى بعهده من [] ، لأن إخلاف الميعاد قبيح لا يقدم عليه الكرام من الخلق مع جواره عليهم لحاجتهم ، فكيف بالغني الذي لا يجوز عليه قبيح قط ؟ ولا ترى تر غيباً في الجهاد أحسن منه وأبلغ انتهى . وفيه دسيعة الاعتزال ، واستعمال قط في غير موضوعة ، لأنه أتى به مع قوله : لا يجوز عليه قبيح قط . وقط طرف ماض فلا يعمل فيه إلا الماضي . ثم قال : فاستبشروا ، خاطبهم على سبيل الالتفات لأن في مواجهته تعالى لهم بالخطاب تشریف لهم ، وهي حكمة الالتفات هنا . وليست استفعل هنا للطلب ، بل هي بمعنى أفعل كاستوقد وأوقد . والذي بايعتم به وصف على سبيل التوكيد ، ومحيل على البيع السابق . ثم قال : وذلك هو الفوز العظيم أي : الظفر للحصول على الربح التام ، والغبطة في البيع لحط الذنب ودخول الجنة . .

{ النَّبِيُّونَ الْعَبِيدُونَ الْخَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرُّكْعُونَ }

السَّاجِدُونَ الْأَمِيرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ
وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ { : قال ابن عباس : لما
نزل أنَّ إِيَّاهُ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْآيَةَ قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ زِنَا ، وَإِنْ سَرَقَ ، وَإِنْ شَرِبَ
الْخَمْرَ : فَنَزَلَتِ التَّائِبُونَ الْآيَةَ . وهذه أوصاف الكملة من المؤمنين ذكرها إِيَّاهُ تعالى ليستبق
إلى التحلي بها عباده ، وليكونوا على أوفى درجات الكمال . وآية أنَّ إِيَّاهُ اشْتَرَى مستقلة
بنفسها ، لم يشترط فيها شيء سوى الإيمان ، فيندرج فيها كل مؤمن قاتل لتكون كلمة إِيَّاهُ هي
العليا ، وإن لم تكن فيه هذه الصفات . والشهادة ماحية لكل ذنب ، حتى روي أنه تعالى
يحمل عن الشهيد مظالم العباد ويجازيهم عنه . وقالت فرقة : هذه الصفات شرط في المجاهد .
والآيتان مرتبطتان فلا يدخل في المبايعة إلا المؤمنون الذين هم على هذه الصفات شرط في
المجاهد . والآيتان مرتبطتان فلا يدخل في المبايعة إلا المؤمنون الذين هم على هذه الأوصاف
، ويبذلون أنفسهم في سبيل إِيَّاهُ . وسأل الضحاك رجل عن قوله تعالى : { إِنَّ اللَّهَ
اشْتَرَى } الْآيَةَ وَقَالَ : لأَحْمِلَنَّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ فَأَقَاتِلَ حَتَّى أَقْتَلَ ، فقال الضحاك : ويلك أين
الشرط التائبون العابدون الْآيَةَ ؟ وهذا القول فيه حرج وتضييق ، وعلى هذين القولين نرتب
إِعْرَابَ التَّائِبُونَ ، فقل : هو مبتدأ خبره مذكور وهو العابدون ، وما بعده خبر بعد خبر أي
: التائبون في الحقيقة الجامعون لهذه الخصال . وقيل : خبره الآمرون . وقيل : خبره محذوف
بعد تمام الأوصاف ، وتقديره : من أهل الجنة أيضاً وإن لم يجاهد قاله الزجاج كما قال
تعالى : { وَكَوَلَّا } وَعَدَ اللَّهُ الْخُسُفَ { وَلِذَلِكَ جَاءَ : } وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ
{ وعلى هذه الأعراب تكون الآية معناها منفصل من معنى التي قبلها . وقيل : التائبون خبر
مبتدأ محذوف تقديره هم التائبون ، أي الذين بايعوا إِيَّاهُ هم التائبون ، فيكون صفة مقطوعة
للمدح ، ويؤيده قراءة أبي وعبد إِيَّاهُ والأعمش : التائبين بالياء إلى